

## 7- شرح كتاب بلوغ المرام /كتاب البيوع / الحوالة والضمان 1

بن باز

عبدالعزيز بن باز

لها شرط للمصلحة او في مصلحة الناس تبقى في بلدها او في بيت اهلها ذهب نعم لو ذهب بس حنا برضو او فقعا بالها الله تعالى باب الحوادث والضمان عن ابى هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:00 احدكم على نبى فليتبعه. متفق عليه وفي رواية لاحمد ومنذ حين فليحفل. وانت الله تعالى قال اتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل لا تصلي عليه. ثم قال اعليه دين فقلنا ديناران - 00:00:40

فتحملها ابو قتادة فقام ابو قتادة الديناران عليه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا غريم وبري منه من ميت. قال ما من فصلى عليه. رواه احمد وابو داود والنسيائي وصححه - 00:01:10

المال والحاكم وعن ابى هريرة رضي الله تعالى عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل يتوقى عليه السائل فيسأل فيحدث انه ترك وقال صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم - 00:01:30

فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم رواوه متفق عليه. وفي رواية من بخاري. فمن مات ولم يترك رخاء عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخالف في حد - 00:01:52

رواه البهقي بساند اما بعد هذه تتعلق اولا الحضارة على بقوله صلى الله عليه وسلم اذا اصبح حالهم على منهم فليتبعه محمد وهذا ان الله لن يوازي العقوبة المواصلة نظن - 00:02:21

والله حرام هذا موضوع على عباده وعلى نفسه اخر الزمن غير منظومة يوم القيمة الله يقول جل وعلا يؤديها لاصحابه وليس له ليس له ذلك بل يجب عليه ان يؤدي حق النبي عليه - 00:03:39

من بين الضلال ان ثم شرع الله له الصلاة عليه يصلى عليه ويؤدي عنه ثم قبل ذلك كانت فان كان صلوا على فصار يصلى على كل حال عليه وهذا فعل العلم على ان ترك الصلاة - 00:04:12

عليه الصلاة والسلام ثم نقلاها سواء والحديث الاخير لم تعبد المسلمين هذا وسهيلة يعني حتى لان لو وان شاء الله والسيره صلوا عليه ثم النبي صلى الله عليه وسلم هل يعتبر رضا المحال والمحال لما؟ نعم - 00:05:26

والامر الوجوه. نعم هذا السؤال اذا كان الشخص معسر امن بيع املاك احسن الله اليك على حسب الحال لان رسول الله نعم. بسم الله الرحمن الرحيم ايوه ثم اذا كان - 00:07:51

ولذلك احيانا احيانا الورثة يفرون صحف ان الاخ سيقدم خلال شهر بعد هذا الشهر الشخص الغير موجود مثلا ما هي بعيرة احسن الله اليكم تتقدم الوصية على الدين اه ان يكون ان يلقي جلده - 00:09:00

ومن شروط قادر نقولها ابر امين في الجنة السلطان وطرد من زميلاه ان يصطحبه فاستراح سبيله نقدا وبايع عليه الصلاة في نفس الوقت ايتها الكرام حتى يحيطها وينقلها - 00:09:51

منها مما محل دائرة محل اعلى او من بيت اخر انا حتى يحب يا شيخ اذا اشتري منك تعاما هل نعم قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى بباب الشدة والوكالة عن ابى هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى - 00:10:50

الله عليه وسلم قال الله تعالى انا فارس الشريفين ما لم يكن احدهما صاحبا فاذا دخلت من بينهما. رواه ابو داود وصححه الحاكم

وعن الدايم المخزومي رضي الله عنه انه كان شريكا النبي صلى الله عليه وسلم قبل البعثة فجاء يوم - 00:11:42  
فقال مرحبا أخي وشريكك. رواه احمد وابو داود وابن ماجة. وعن عبدالله بن مسعود رضي الله تعالى عنه يقال اشتراك انا وعمار  
الحادي ث رواه النسائي جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال اردت الخروج الى خبير فاتيتهم النبي صلى الله -

00:12:08

وعليه وسلم فقال اذا اتيت وكيلي بخيبة فخذ منه خمسة عشر وصخا. رواه ابو داود وصححه اما بعد هذا الباب الشركة  
والوكالة طموحها زائدة لنسمع الله والناس هذه المبادئ - 00:12:38  
الزراعة زاره اه جاء على وجه الناس به فلا حرج يقول الله جل وعلا انا ذا الشريكين مش شايقة انها خير عظيم مع الصدق  
والأمانة اذا صدق فإذا حان نزعت البركة - 00:13:08

بارك الله فيك لا تسدى علينا من البركة      الحق ولا يخون ولا يجهل      النبي صلى الله عليه وسلم يا رب  
المفروض ان الشركات كلها بشرط الامانة وعدم احيانا - 00:14:10  
وان تكون موافقة للشرع اما اذا كانت فلا يجوز لأن الله يرحمهم فإذا كانت شريكه لا شيء مش صحيح يتتفقون على وافق بينهما  
ثلاثة او اربعة او عشرة او واحد من يعمل او اثنين يعملون والبقية لا يعملون - 00:15:54  
فيقول لكم يا ايها العاملون انتم والبقية لانه ابن عثمان يعني      كلام الله لكن في النصف      وجود التشققون      ما عندهم مال  
بوضوح والابدان الى اجهزة الابدان بدون او يعمل للناس بالعمل - 00:16:37

ايها النبات من طيب العمل      المقاومة عشرين اي نعم لكنها اوسع من الزنا كل واحد يتصرف بهذه المقصود الشركة الاعمال  
المباحة وان يكون معلوم اخف شديد والفائزة ائم الانسان والله كان معروفا - 00:17:45

ماذا قم على المضاربة تمام التأمين أخي      في شركة مطاعفة يقولون اذا اعطيتم يا رأس المال لسنة نعطيك نسبة عشرة في المئة  
من الرزق يترك رأس المال معنى سنتين نترك عشرين بالمئة - 00:18:59

اي نعم يقوم من الربح لكن تحصل نسبة الربح بزيادة السنوات المعلومات لكن تختلف النسبة ابقاء المال معك. جزاكم الله خير انتهى  
الوجه الاول قبل ان يقلب الشريف. لتابع ما تبقى على الوجه الثاني - 00:19:54

وان كانت اكثرا من مثلا يا أخي الناس في حاجة الى هذا فاضغط على نعمين فيما اذا ما اتفق على الصورة قبل الانفراد تعلم  
والخسارة اذا حدثت ها؟ يقولون للمشتراك نعم - 00:21:51

من شركاء الربح لا يحددون بس لذا اما ذا الشريف نعم الوكالة استاذ فلان هذا مال التجارية المعلومة الا بالتبرع لا بعض الناس  
يكتب معلومة في أخي اذ كان الناس - 00:22:45

معلومات اما عليكم ثم نقول لا هذى الظالمين لانهم الا يربحون قد يخسروا فضيلة الشيخ البنود الشرعية منهم ياشيخ ان الربا  
في الاسلام على شيء جالس على الى كان - 00:23:55

جهاز قل اذا زاد عن التسع مئة وخمسين فالملبغ الزائد لك بعد اسبوع      وهما ثلاثة مئة ريال هل هو جائز بيعه      لا زال عن مبلغ  
خمس مئة وخمسين ريال زيادة - 00:25:06

في هذا يعني لكن الشدة      الشيخ تراكه الاصلية عشرة الاف ريال بعضهم تجده الان في الوقت الحاضر مثلا مضى للحكومة حوالي  
خمس مئة ريال فيبيعه بالعشرة الاف نفسه هل يصلح ذلك - 00:25:54

ياشيخ ويسألون عنها      قال الحافظ ابن حجر رحمة الله تعالى في باب الشركة والوكالة وعن عروة الفارسي رضي الله تعالى عنه ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ما هو من نار الاضحية - 00:26:58

الحادي ث رواه البخاري في اثناء حديثه في في اثناء حديث وقد تقدمت وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال بعث رسول  
الله صلى الله عليه وسلم عمر على الصدقة. الحديث متفقنا عليه - 00:27:35

وعن جابر رضي الله عنه هل من النبي صلى الله عليه وسلم نحر صاته ستين وامر علي رضي الله عنه ان يذبح الباقي. الحديث رواه

مسلم. وعن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:27:55

وامر عليا رضي الله عنه ان ينحر الباقي. الحديث رواه رواه مسلم. وعن ابي قال النبي صلى الله عليه وسلم على امرأتي هذا فان الحديث متفق عليه اما بعد انه لا بأس - 00:28:15

في شراء مع بعض الحاجات تدل على العبادة الظبية وغير الظبية في العقيدة لا حرج في ذلك كذلك يقول صلى الله عليه وسلم والسلام افضل الصدقة من اهل الزكاة نستطيع بفضل الله تعالى لا بأس وهكذا تنفيذ تفريقيها وتوزيعها كل هذا لا حرج فيه - 00:28:49

وهكذا سبعة وثلاثين دل على توحيد التوحيد والضحايا صاحبها من اهل هدية الظحكية او حقيقة قال يا ابراهيم نعم كذلك اقامة الحدودولي الامر هكذا في خاص ليس فلا بأس لهذا - 00:29:27

يقول ايش ان يعلوا من الله الله عز وجل لما عمر الصحابة المقصود انه تأثر في هذه الحالة المهدية وبقيت على السيارة والله بس نعم وقبلت الاحزاب صاحب الهدف اضحية - 00:30:27

جميلة طيبة هذا في التفصيل اذا كان وفيها شأن امير البلد الله في المحكمة او هذه اللجنة انه وهل نفت على حسب الرجل المقصود انه اذا وهكذا اذا توزع على - 00:31:32

افعلي تمام اللهم انك تصرف عنها فادا رجع الرجولة نعم نعم وللائيات ليس بالفعل صاحب السلعة بينهم

قال الحاكم لاحد رحمه الله تعالى بباب الاصرار عن ابي ذر رضي الله عنه قال كان من النبي صلى الله عليه وسلم - 00:33:07

سخطه ابن عثمان من حديد طويل انت رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذت حتى توديه رواه احمد والاربعة وصححه الحاكم وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عدل الامانة الى من انتمنك - 00:35:47

رواه الترمذى وابو داود وحسنه وصححه الحاكم. واستنفره وابوه حاكم الغازى. واخرجه وان يعلم ابن امية رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذت رسلي فاعطهم ثلاثين درهما - 00:36:17

فقلت يا رسول الله قال بل رواه احمد وصححه ابن حبان وعن صفوان بن ابي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم استعن منه دروعا يوم حنين فقال اغف الناس - 00:36:42

محمد العالية المضمونة. رواه ابو داود واحمد والنمسائي وصححه الحاكم. واخرج له شاهدا ضائق عن ابن عباس رضي الله عنهم اللهم اما بعد هذه الاحاديث اول بالاقراص والامانة الحقائق يجب على العبد ان يوقظ بحقه - 00:37:06

هذا امر من بعد عليه قوله جل وعلا يا ايها الذين امنوا قوله جل وعلا ان الله يقول ان تؤدوا الامانات الذين قال جل وعلا يا ايها الذين اذكروا الله ورسوله وانتم تعلمون - 00:37:40

دين او امانة وعليه يجب ان ينهي ذلك ويسلم الحق نعم المسيح ويجب ان يكون خيرا من ذلك لا يظلمه عليه الصلة والسلام اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيمة - 00:38:08

يقول يا ابي ان كان عليك في مشقة على النفوس قد يكون زين كبير لا يستطيع يحافظ على الجنة ليس له ومن ذهب الى الدنيا عوض عليه الامر الى الله - 00:38:49

يجب ان يجب عليه فرض تؤدي الفرض اجي الاجماع قائم من اهل العلم الا نعم نعم نسأل الله تعالى يجب ان يؤدي الامان وكان فيليس له اذا رجعونا فليطالب بحقه - 00:39:23

الا في مسائل خاصة هذه اصلها اذا من عنده له عمل من احد ولا بل من دون ظلم ومن دون الخيانة هذا شيء اما على وجه على حقه وهذه الى ان يخون وليس بذلك - 00:40:44

بينه وبين ربه هذا هو اللي حصل العمل جدا انه امانة فحذف منها ما خلفه فيه على وجه الله دل على انه مسيرة بسببها هكذا وقال مثلا لا صباحكم عاش - 00:41:43

اما اذا تعدد الداعية نفعه رب العالمين النبي صلى الله عليه وسلم قال ما هو خصم مغمومة قال ليس فيه عمل الا اوصي بزيارته واصابها هذه الا بالشهر هي امانة - [00:42:43](#)  
معكم الله اما بالتفسير او بالتعليم فانا نحن الا مش حرام الى - [00:43:59](#)